

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 501 @ مبادرة للعبادة .

\$ باب ما حرم بالإحرام \$ الأصل فيه مع ما يأتي أخبار كخبر الصحيحين عن ابن عمر أن \$
رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال لا يلبس القمص ولا
العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين
وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئاً مسه زعفران أو ورس زاد البخاري ولا
تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين وكخبر البيهقي بإسناد صحيح نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن لبس القميص والأقبية والسراويلات والخفين إلا أن لا يجد النعلين .
حرم به أي بالإحرام على رجل